

علم لانها ليست غم بواسطة ان اللفظ موضوع لغيره يخرج ذلك المعنى
 عنه **قال** ويشترط في الدلالة التزامية **اقول** ملاكات الدلالة
 الالتزامية دلالة اللفظ على الخارج عن المعنى الموضوع له ولا يخفى في
 ان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عن قلاية الدلالة على الخارج من شرط
 وهو اللزوم الذهني كون الامر الخارج لا دامس لللفظ بحيث
 يلزم من تصور المعنى تصور ذلك فان لم يحقق هذا الشرط لا ينتج
 وهذا اللزوم الملازمة الخارجية **اللفظ** الذي
 فهم الامر الخارج من اللفظ فيكون دال عليه وذلك لان دلالة
 اللفظ على المعنى بحسب الوضع لا احد الامرين اما لاجل انه موضوع
 بانواعه او لاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهم اللفظ
 ليس موضوع الامر الخارجي فلو لم يكن بحيث يلزم تصور
 تصور المعنى لم يكن لامر التام ايضا بحيث يمكن لللفظ دلالة
 عليه ولا يشترط فيها اللزوم الذهني لانه امر خارجي
 يلزم من تحقق المعنى في الخارج تحققه في الخارج اللزوم الذهني هو
 كون الامر الخارجي بحيث يمكن من تحقق المعنى الذهني تحققه
 في الخارج لان لو كان الامر خارج شرط تحقق دلالة الالتزام
 بدونه والملازمة باطل اما الملازمة لانه شرط تحقق المشروط بدون
 الشرط واما بطلان الملازمة فلان الامر كما ان يدعى الملك كالامر
 دلالة الالتزامية لانه عدم البصر عن شئ ان يكون بصيرا
 مع المعاهدة بينهما في الخارج فان قلت المراد منهم اللفظ فلا الالتزام
 بلون

لا يكون اللفظ موضوعا للمعنى
 لانها ليست غم بواسطة ان اللفظ
 موضوع لغيره يخرج ذلك المعنى
 عنه قال ويشترط في الدلالة
 التزامية دلالة اللفظ على الخارج
 عن المعنى الموضوع له ولا يخفى في
 ان اللفظ لا يدل على كل امر خارج
 عن قلاية الدلالة على الخارج من
 شرط وهو اللزوم الذهني كون
 الامر الخارج لا دامس لللفظ
 بحيث يلزم من تصور المعنى تصور
 ذلك فان لم يحقق هذا الشرط لا
 ينتج وهذا اللزوم الملازمة
 الخارجية اللفظ الذي فهم الامر
 الخارج من اللفظ فيكون دال عليه
 وذلك لان دلالة اللفظ على المعنى
 بحسب الوضع لا احد الامرين
 اما لاجل انه موضوع بانواعه
 او لاجل انه يلزم من فهم المعنى
 الموضوع له فهم اللفظ ليس
 موضوع الامر الخارجي فلو لم
 يكن بحيث يلزم تصور تصور
 المعنى لم يكن لامر التام ايضا
 بحيث يمكن لللفظ دلالة عليه
 ولا يشترط فيها اللزوم الذهني
 لانه امر خارجي يلزم من تحقق
 المعنى في الخارج تحققه في
 الخارج اللزوم الذهني هو كون
 الامر الخارجي بحيث يمكن من
 تحقق المعنى الذهني تحققه في
 الخارج لان لو كان الامر
 خارج شرط تحقق دلالة
 الالتزام بدونه والملازمة باطل
 اما الملازمة لانه شرط تحقق
 المشروط بدون الشرط واما
 بطلان الملازمة فلان الامر
 كما ان يدعى الملك كالامر
 دلالة الالتزامية لانه عدم
 البصر عن شئ ان يكون بصيرا
 مع المعاهدة بينهما في
 الخارج فان قلت المراد منهم
 اللفظ فلا الالتزام بلون

فلا يكون دلالة عليه بالالتزام بل لتضمن فتقول الى عدم البصر لعدم
 والبصر عدم الحضاف البصري البصر خارجا عن **قال** والمطابق
 لا يستلزم التضمن **اقول** اراد بيان النسبة الدلالة
 الثالث بعضها مع بعض بالاستلزام وعدمه فالمطابق لا يستلزم
 التضمن اى ليس من تحقق المطابقة تحقق التضمن لاجل ان يكون
 اللفظ موضوعا للمعنى بسيط فيكون دال عليه مطابقا ولا تضمن
 هيما لان المعنى لا جزوي واما استلزام المطابقة الالتزام فغير متحقق
 لان الالتزام يتوقف على ان يكون للمعنى اللفظ لازم بحيث يلزم من
 تصور المعنى تصور وهو الذي هو المعنى المطابقة لم يصح لانه
 كذلك فاذا كان اللفظ موضوعا لتلك الماهية كانت دلالة عليها
 مطابقة ولا تتوقف على شرط غير الامام ان المطابقة مستلزمة
 للالتزام لان تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها
 واقم انها ليست غيرها لانه اللفظ اذا دل على الملازمة بالمطابقة دل
 على الملازمة في التصور كما ان جوابي انا لا تسئل ان تصور كل
 ماهية يستلزم تصور غيرها فلما قلنا ان تصور الماهيات
 لا يتوقف على تصور غيرها فبطلت الملازمة لان تصور الماهيات
 استلزام التضمن الالتزام لان كل ماهية تصور دال على
 ماهية بسيطة لم يعلم ايضا وجود لازم ذهني لكل ماهية بسيطة
 بخلاف ان يكون عن الماهية الملتزم بالالتزام لان ذلك اللفظ

لا يكون اللفظ موضوعا للمعنى
 لانها ليست غم بواسطة ان اللفظ
 موضوع لغيره يخرج ذلك المعنى
 عنه قال ويشترط في الدلالة
 التزامية دلالة اللفظ على الخارج
 عن المعنى الموضوع له ولا يخفى في
 ان اللفظ لا يدل على كل امر خارج
 عن قلاية الدلالة على الخارج من
 شرط وهو اللزوم الذهني كون
 الامر الخارج لا دامس لللفظ
 بحيث يلزم من تصور المعنى تصور
 ذلك فان لم يحقق هذا الشرط لا
 ينتج وهذا اللزوم الملازمة
 الخارجية اللفظ الذي فهم الامر
 الخارج من اللفظ فيكون دال عليه
 وذلك لان دلالة اللفظ على المعنى
 بحسب الوضع لا احد الامرين
 اما لاجل انه موضوع بانواعه
 او لاجل انه يلزم من فهم المعنى
 الموضوع له فهم اللفظ ليس
 موضوع الامر الخارجي فلو لم
 يكن بحيث يلزم تصور تصور
 المعنى لم يكن لامر التام ايضا
 بحيث يمكن لللفظ دلالة عليه
 ولا يشترط فيها اللزوم الذهني
 لانه امر خارجي يلزم من تحقق
 المعنى في الخارج تحققه في
 الخارج اللزوم الذهني هو كون
 الامر الخارجي بحيث يمكن من
 تحقق المعنى الذهني تحققه في
 الخارج لان لو كان الامر
 خارج شرط تحقق دلالة
 الالتزام بدونه والملازمة باطل
 اما الملازمة لانه شرط تحقق
 المشروط بدون الشرط واما
 بطلان الملازمة فلان الامر
 كما ان يدعى الملك كالامر
 دلالة الالتزامية لانه عدم
 البصر عن شئ ان يكون بصيرا
 مع المعاهدة بينهما في
 الخارج فان قلت المراد منهم
 اللفظ فلا الالتزام بلون